# التقرير العشرون للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عملاً بقرار المجلس 1970 (2011)

## 1 – المقدمة

1 – اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (''المجلس'')، في 26 شباط/فبراير 2011، بالإجماع القرار 1970 (2011)، القاضي بإحالة الحالة في ليبيا منذ 15 شباط/فبراير 2011 إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية (''المحكمة''). ودعا المجلسُ المدعي العام إلى إفادته كل ستة أشهر بالإجراءات المتخَذة عملاً بهذا القرار. وهذا هو التقرير العشرون متضمناً المستجدات في أنشطة مكتب المدعي العام (''المكتب'') فيما يتعلق بالحالة في ليبيا.

## 2 – حالة الدعاوى المُقامة

*محمود مصطفى بوسيف الورفلي*

2 – في 15 آب/أغسطس 2017 و4 تموز/يوليه 2018، أصدرت المحكمة أمرين بالقبض على السيد محمود مصطفى بوسيف الورفلي (''السيد الورفلي'') لم يُنفّذا بعد. ويتعلق الأمران بادعاءات بأن السيد الورفلي أعدم وقتل عمداً 43 شخصاً في بنغازي وما حولها في أثناء العمليات العسكرية المعروفة باسم ''عملية الكرامة''، بقيادة اللواء خليفة حفتر (''اللواء حفتر'')، قائد الميليشيا القائمة في المنطقة الشرقية والمعروفة باسم الجيش الوطني الليبي.

3 – ولم تسهل السلطات المدنية في شرق ليبيا ولا الجيش الوطني الليبي القبض على السيد الورفلي أو تقديمه إلى المحكمة، ولم يتخذوا خطوات ملموسة لمساءلة السيد الورفلي عن هذه الجرائم المُدعى بارتكابها. ونتيجة لذلك، لا يزال السيد الورفلي طليقاً في منطقة بنغازي.

4 – وعملاً بالقرار 1970 (2011)، يحث مكتب المدعي العام جميع الدول على تذكير القادة البارزين، بمن فيهم السيد عقيلة صالح القائد الأعلى للجيش الوطني الليبي والسيد ونيس بوخمادة آمر قوات الصاعقة، باتخاذ جميع الخطوات اللازمة للقبض على السيد الورفلي وتقديمه إلى المحكمة. كما يؤكد مكتب المدعي العام على الالتزام الواقع على عاتق القادة العسكريين بموجب المادة 28 من

نظام روما الأساسي بمنع أو قمع ارتكاب القوات الخاضعة لسيطرتهم الفعلية لجرائم تدخل في اختصاص المحكمة أو إخضاع مرتكبيها للتحقيق والمقاضاة.

5 - وفي هذا الصدد، يلاحظ المكتب أن الاتحاد الأوروبي فرض عقوبات اقتصادية في 21 أيلول/سبتمبر 2020 على السيد الورفلي بسبب جرائم ادُّعي بارتكابها في ليبيا.

*التهامي محمد خالد*

6 - لا يزال هناك أمر بالقبض على السيد التهامي محمد خالد (''السيد التهامي'') صدر في 18 نيسان/أبريل 2013. ويُدّعى بأنه مسؤول عن جرائم خطيرة من بينها تعذيب أشخاص في الفترة من 15 شباط/فبراير إلى 24 آب/أغسطس 2011.

7 - وتشير مصادر موثوق بها إلى أن السيد التهامي لا يزال مقيماً في القاهرة بجمهورية مصر العربية (''مصر''). وللأسف، لم تتخذ مصر أي خطوات للقبض عليه وتقديمه إلى المحكمة.

8 - ويؤكد المكتب البيان الذي أدلت به بلجيكا في أعقاب التقرير التاسع عشر للمدعي العام إلى المجلس، والذي دعا مصر والدول الأخرى صراحة إلى ''تيسير إلقاء القبض فوراً على المشتبه فيهم [...] وتسليمهم إلى المحكمة''. ويواصل المكتب حث جميع الدول ذات الصلة، بما فيها مصر، على ضمان ألا يتوفر للفارين المطلوبين من المحكمة ملاذ آمن يمكّنهم من الإفلات من العدالة.

*سيف الإسلام القذافي*

9 - كما سبق إبلاغ المجلس، في 5 أيار/مايو 2020، رفضت دائرة الاستئناف بالإجماع استئنافاً قدمه السيد سيف الإسلام القذافي (''السيد القذافي'') ضد قرار صادر عن الدائرة التمهيدية الأولى يؤكد مقبولية الدعوى المُقامة ضده في المحكمة.

10 - وتظل ليبيا ملزمة بالقبض على السيد القذافي وتقديمه إلى المحكمة. ويلاحظ المكتب أن الجهود التي بذلتها حكومة الوفاق الوطني حتى الآن لم تفلح في تأمين القبض عليه وتقديمه. ويكرر المكتب دعوته للسيد القذافي لتسليم نفسه فوراً إلى السلطات الليبية المختصة حتى يتأتى نقله إلى المحكمة.

11 - ويرحب المكتب بتوقيع اتفاق لوقف إطلاق النار بين الأطراف الليبية في جينيف يوم 23 تشرين الأول/أكتوبر 2020 برعاية الأمم المتحدة. ويأمل المكتب أن يؤدي ذلك إلى تحقيق السلام والاستقرار والمساءلة في ليبيا.

## 3 - التحقيقات والمهام وأعمال الرصد الجارية بشأن الجرائم المُدعى بارتكابها في ليبيا منذ شباط/فبراير 2011

*المهام*

12 - تمكن المكتب من إحراز تقدم ملموس في تحقيقاته وأوفد عدداً من المهام الميدانية، بما في ذلك مهمتان على جانب من الأهمية إلى ليبيا. وعززت هاتان المهمتان التعاون المتبادل مع السلطات الوطنية المعنية وأصحاب المصلحة المعنيين ومكنتا المكتب من

جمع أدلة مهمة. ويغتنم المكتب هذه الفرصة للإعراب عن امتنانه لسلطات حكومة الوفاق الوطني لما قدمته لهاتين المهمتين من مساعدة وبذلته من تعاون.

13 - وفي تقريره السابق المؤرخ 5 أيار/مايو 2020، أبلغ المكتبُ المجلسَ بأن معلومات موثوقاً بها تفيد بأن القوات المرتبطة بالجيش الوطني الليبي نفذت غارات جوية أسفرت عن سقوط مجني عليهم في صفوف المدنيين وإلحاق أضرار بالبنية التحتية المدنية.

14 - وفي الآونة الأخيرة، تلقى المكتب تقارير موثوقاً بها تشير إلى استخدام ألغام في جنوب طرابلس من نوع وبكميات لم يُشهد لها مثيل في ليبيا. وقد زُرع العديد من هذه الألغام وشُغِّل بطريقة تشكل تهديداً للمدنيين. وفي الفترة من نهاية أيار/مايو إلى بداية تموز/يوليه 2020، ورد مقتل 49 شخصاً في جنوب طرابلس وإصابة ما يقرب من 93 آخرين نتيجة هذا الاستخدام للألغام.

15 - وتلقى المكتب أيضاً معلومات موثوقاً بها تشير إلى أن قوات من ترهونة مرتبطة بالجيش الوطني الليبي ادعي بارتكابها جرائم خطيرة بما في ذلك القتل والاختطاف والاختفاء القسري والنهب وتدمير الممتلكات.

16 - وأفادت مؤخراً السلطات التي شاركت في استخراج الجثث من المقابر الجماعية التي اكتُشِفت مؤخراً في ترهونة وجنوب طرابلس بالعثور على جثث يزيد مجموعها على 100 جثة. وكانت جثث عديدة مقيدة اليدين ومعصوبة العينين. ويغتنم المكتب هذه الفرصة للإعراب عن تقديره للجهود الكبيرة التي تبذلها السلطات الليبية في الحفاظ على الأدلة لأغراض التحقيقات المستقبلية.

17 - وتكرر في الجرائم التي يُدّعى بأن قوات الجيش الوطني الليبي ارتكبتها في أثناء هجومها على طرابلس نمط من العنف يتسق مع الهجمات السابقة التي نُفذت منذ عام 2014. وقد سبق أن أفاد المكتب، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (''بعثة الأمم المتحدة'')، ومرصد حقوق الإنسان (هيومن رايتس ووتش)، ومنظمة العفو الدولية، وفريق خبراء الأمم المتحدة بأن الجيش الوطني الليبي وقوات مرتبطة به نفذوا غارات جوية عشوائية، واختطفوا أشخاصاً وعذبوهم في مرافق الاحتجاز، وارتكبوا جرائم الاختفاء القسري، ونفذوا عمليات قتل خارج نطاق القضاء، ونهبوا ممتلكات المدنيين في بنغازي ودرنة وأجدابيا ومرزق وسرت.

*العنف ضد المتظاهرين*

18 - في خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى المكتب معلومات تتعلق بميليشيات في كل من شرق البلد وغربه تستهدف المتظاهرين الذين شاركوا في مظاهرات مناهضة للفساد في عدة مدن في شتى أنحاء البلد.

19 - وأشارت التقارير إلى أن قوات الأمن استخدمت العنف، في 23 آب/أغسطس 2020، ضد المتظاهرين في الزاوية وطرابلس واعتقلت واحتجزت مدنيين تعسفاً. ودعت بعثة الأمم المتحدة لاحقاً إلى إجراء تحقيق في استخدام القوة المفرطة ضد المتظاهرين.

20 - وأشارت التقارير أيضاً إلى اعتقال متظاهرين في 12 تموز/يوليه 2020 وقتل أربعة مدنيين في مدينة هون.

21 - وعلاوة على ذلك، تزعم تقارير عامة أن ميليشيات اختطفت واحتجزت أشخاصاً انتقدوا الجيش الوطني الليبي في أثناء الاحتجاجات أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي. وقد تأكدت هذه التقارير العامة من خلال معلومات تلقاها المكتب في أثناء تحقيقاته.

22 - وفي هذا الصدد، يغتنم المكتب هذه الفرصة لكي يدعو السلطات المدنية والعسكرية في شرق ليبيا مرة أخرى إلى التحقيق بشأن مكان وجود السيدة سهام سرقيوة، العضو المنتخب في مجلس النواب، والتي اختفت منذ اختطافها من منزلها في بنغازي يوم 17 تموز/يوليه 2019.

*مرافق الاحتجاز*

23 - تلقى المكتب معلومات إضافية من مصادر موثوق بها تتعلق باستخدام مرافق احتجاز رسمية وغير رسمية في الاحتجاز التعسفي للأفراد وإخضاعهم لظروف لاإنسانية وللتعذيب ولغيره من الجرائم الخطيرة. وتضمنت هذه المعلومات إشارات إلى مرفقي احتجاز الكويفية وقرنادة في شرق ليبيا، اللذين يسيطر عليهما الجيش الوطني الليبي والقوات المرتبطة به، وكذلك سجن معيتيقة في طرابلس الذي تسيطر عليه قوة الردع الخاصة التابعة لحكومة الوفاق الوطني.

24 - ويدعو المكتب السلطات المسؤولة عن هذه المرافق إلى السماح للمراقبين والمحققين الدوليين بالوصول إليها والتعاون الكامل معهم.

*النازحون والنهب والتدمير*

25 - في خلال الفترة المشمولة بالتقرير، التقى المكتب بممثلين من مختلف أنحاء ليبيا وناقش شكاوى النازحين داخليا الذين يزعمون أن ممتلكاتهم دُمّرت أو استولي عليها. ويشير المكتب إلى أنه قد مضى ما يقارب 10 سنوات على الاستيلاء على بيوت مدنيين في تاورغاء.

*الجرائم المرتكبة ضد المهاجرين*

26 - يواصل المكتب التحقيق في ادعاءات ارتكاب جرائم ضد اللاجئين والمهاجرين العابرين لليبيا ورصدها، ويواصل أيضاً الاستثمار في التعاون الفعلي مع السلطات الوطنية لدعم الدعاوى المحلية ضد الشبكات والفاعلين الرئيسيين الذين يُدّعى بمسؤوليتهم عن هذه الجرائم.

27 - ويرحب المكتب بالعديد من التطورات الأخيرة التي حدثت في هذا الصدد. ومن ذلك، الحكم الذي أصدرته محكمة ميسينا في إيطاليا على ثلاثة أفراد بالسجن 20 سنة لجرائم ارتُكبت ضد مهاجرين في الزاوية.

28 - ويلاحظ المكتب أيضاً فرض الاتحاد الأوروبي عقوبات على السيد موسى أدياب (يُشار إليه أيضاً باسم 'موسى دياب') الذي ذكره فريق الخبراء باعتباره مسؤولاً عن الاتجار بالبشر والاغتصاب وقتل اللاجئين في بني وليد.

29 - وللأسف، لا يزال المكتب يتلقى معلومات موثوقاً بها عن المهاجرين الذين يُدّعى بأنهم يحتجزون في ظروف لاإنسانية ويُعذبون في المستودعات ومراكز الاحتجاز على طول طرق التهريب. وبصفة خاصة، يلاحظ المكتب بقلق أنه رغم العقوبات الاقتصادية التي فرضها المجلس على السيد أحمد عمر الدباشي (المشار إليه أيضاً باسم 'العمّو')، فإن ثمة تقارير تشير إلى استمرار ضلوعه في الاتجار بالبشر وارتكاب جرائم ضد المهاجرين. ويشمل ذلك ادعاء بأن مسلحين مرتبطين به اختطفوا في 28 أيلول/سبتمبر 2020 قرابة 350 مهاجراً من بيوتهم في العجيلات بصبراتة. وحتى 9 تشرين الأول/أكتوبر، لا يزال قيد الأسر قرابة 60 مهاجراً، من بينهم 24 طفلاً تقريباً.

## 4 - التعاون

30 - لا يزال عدم تنفيذ أوامر القبض من أكبر التحديات التي يواجهها المكتب، كما يتضح من حالة الدعاوى المُقامة في الحالة في ليبيا. ويؤكد المكتب مرة أخرى أن سعيه لتحقيق العدالة لا يمكن أن يتحقق بدون دعم من المجتمع الدولي لضمان القبض على المشتبه فيهم المطلوبين وتقديمهم للمحكمة ومحاكمتهم في أسرع وقت ممكن.

31 - ورغم التحديات التي سببتها جائحة كوفيد-19 في الفترة المشمولة بالتقرير، كفل المكتب تعاون عدد من الدول، مما مكّنه من إحراز تقدم في تحقيقاته الجارية.

32 - وعزز المكتب علاقة العمل التي تربطه ببعثة الأمم المتحدة بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك ويعرب عن امتنانه للقائمة بأعمال الممثل الخاص للأمين العام، السيدة ستيفاني ويليامز، وللبعثة على ما قدماه من دعم ومساعدة. كما يرحب المكتب بالقرار 2542 (2020)، الذي يمدد ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا حتى 15 أيلول/سبتمبر 2021.

33 - وقد عزز المكتب أيضاً شبكة شركائه المتعاونين. وبصفة خاصة، عزز المكتب علاقته مع وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول) بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك التي لها صلة بولايته.

34 - وشارك المكتب أيضاً مشاركة فعلية مع أصحاب المصلحة الذين قدموا طلبات مساعدة إلى المكتب عملاً بالمادة 93 (10) من نظام روما الأساسي. وتشجع هذه الطلبات وتسهل التحقيق والمقاضاة محلياً بشأن الجرائم الدولية المرتكبة في ليبيا.

## 5 - الخاتمة

35 - يظل المكتب ملتزماً بالسعي لتحقيق العدالة فيما يتعلق بالجرائم الواردة في نظام روما الأساسي المرتكَبة في ليبيا منذ بدء اختصاص المحكمة في 15 شباط/فبراير 2011. ولهذا السبب، فإنه يدعو المجتمع الدولي إلى ضمان تقديم المطلوبين للمحكمة حتى تتأتى محاكمتهم. إن القبض على السادة الورفلي والتهامي والقذافي وتقديمهم أمر بالغ الأهمية بالنسبة للمجني عليهم جراء الجرائم الخطيرة في ليبيا لإثبات أن المجلس والمجتمع الدولي ملتزمان باتخاذ إجراءات ملموسة لإنهاء الإفلات من العقاب ولضمان تقديم

المسؤولين عن هذه الجرائم إلى العدالة. ويدعو أيضاً جميع الأطراف في ليبيا إلى الامتناع عن كل سلوك ينطوي على انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. | **مكتب المدعي العام**